ح _ خالد محمد أحمد عطيه، ١٤٢٢هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
عطيه، خالد محمد
صلوا كما رأيتموني أصلي ـ مكة المكرمة .
.. ص ، .. سم
ردمك : ٢ ـ ٠٩٥ ـ ٤٣ ـ ٩٩٦٠
١ـ الصلاة أ – العنوان
ديوي ٢٥٢,٢ ١٤٢٣/٤٥١٤
رقم الإيداع : ١٤٢٣/٤٥١٤
ردمك : ٢ ـ ٠٩٥ ـ ٤٣ ـ ٩٩٦٠

كيفية صفة صلاة النبي ﷺ

تبعاً لقوله ﷺ : (**صلوا كما رأيتموني أصلي**)[١].

في القيام

١- يستقبل المصلي القبلة قائماً بحسب استطاعته بعدما يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يكبر بلفظ (الله أكبر) لقوله ﷺ : (إذا قمت الى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر)[٢]. وقوله ﷺ : (... صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنب)[٣].

٢- يرفع المصلي يديه حذو منكبيه مع توافق القول والفعل ويكبر تكبيرة الإحرام بلفظ (الله أكبر) . قال ابن عمر رضي الله عنهما : (رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه وقبل أن يركع وإذا رفع من الركوع ولا يرفعهما بين السجدتين)[٤]. أي بعد السجود .

٣- يضع المصلي يديه على صدره بعد تكبيرة الإحرام . قال سهل بن سعد رضي الله عنه : (كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة)[٥]. وقال هُلب الطائفي رضي الله عنه :

---

[١] رواه البخاري ٦٣١ .

[٢] رواه مسلم ٣٩٧ .

[٣] رواه البخاري ١١١٧ .

[٤] متفق عليه . البخاري ٧٣٥-٧٣٨ . مسلم ٣٩٠ .

[٥] رواه البخاري ٧٤٠ .

(كان رسول الله ﷺ "يؤمنا فيأخذ شماله بيمينه)[1]. وقال وائل بن حجر رضي الله عنه : (صليت مع رسول الله ﷺ ووضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره)[2]. وقال طاووس رحمه الله تعالى : (كان رسول الله ﷺ يضع يده اليمنى على يده اليسرى ثم يشد بينهما على صدره في الصلاة)[3].

٤- يسكت سكتة خفيفة يقرأ فيها دعاء الاستفتاح ، قال أبو هريرة رضي الله عنه : (كان رسول الله يسكت بين التكبير والقراءة إسكاتة ...)[4].

٥- ولدعاء الاستفتاح عدة صيغ منها :

أ- (سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك)[5].

ب- (اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد)[6].

٦- يقرأ المصلي الفاتحة ، ويبدأ القراءة بالحمد لله رب العالمين ولا يجهر بذكر البسملة . قال أنس رضي الله عنه : (صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول القراءة ولا في آخرها)[7]. أي في السورة التي تقرأ بعد الفاتحة . والجهر بذكر البسملة جائز فمن فعل فلا بأس .

٧- وفي آخر الفاتحة يكون التأمين لقوله ﷺ : (إذا أمّن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه)[8]. والجهر بالتأمين سنة . قال أبو هريرة رضي الله عنه : (ترك الناس التأمين وكان رسول الله إذا قال "غير المغضوب عليهم ولا الضالين" قال "آمين" حتى يسمعها أهل الصف الأول فيرتج بها المسجد)[9].

---

[1] رواه الترمذي ٢٥٢ . ابن ماجة ٨٠٩ . أحمد ٢١٤٦٧ .

[2] رواه ابن خزيمة ٤٧٩ .

[3] رواه أبو داود ٧٥٩ .

[4] رواه البخاري ٧٤٤ .

[5] رواه أصحاب السنن . أبو داود ٧٧٦ . الترمذي ٢٤٣ . النسائي ٨٩٩ . ابن ماجة ٨٠٦ .

[6] متفق عليه . البخاري ٧٤٤ . مسلم ٥٩٨ .

[7] رواه مسلم ٣٩٩ .

[8] رواه مسلم ٤١٠ .

[9] رواه أبو داود مختصراً ٩٣٤ . ابن ماجة ٨٥٣ .

٨- وبعد الفاتحة يسكت المصلي سكتة خفيفة ثم يقرأ بعدها ما تيسر معه من القرآن . قال سمرة ﷺ : (حفظت عن رسول الله ﷺ سكتتين سكتة إذا كبر وسكتة إذا فرغ من قراءة غير المغضوب عليهم ولا الضالين)[١].

٩- وفي صلاة الجماعة يقرأ المأموم الفاتحة بعد فراغ الإمام منها في السكتة اللطيفة .

في الركوع

١- يركع المصلي بلفظ (الله أكبر) حتى يأخذ كل عضو مكانه ويستوي راكعاً ويهصر ظهره ويعدله ويشد يديه ويجافي بينهما وبين جنبيه ويُمسك بهما على ركبتيه مفرجة الأصابع . قال أبو حميد الساعدي ﷺ : (كان النبي ﷺ إذا ركع اعتدل فلم ينصب رأسه "يرفعه" ولم يصوّبه "يخفضه" ووضع يديه على ركبتيه)[٢]. وقال أبو حميد ﷺ : (أن رسول الله ﷺ ركع فوضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما ووتّر يديه "كأنهما وترين" فنحاهما عن جنبيه)[٣]. وقال ابن عمر ﷺ : (...فكأني أنظر الى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ)[٤]. أي كونها مفرقة حول الركبة .

٢- ويقول المصلي في ركوعه ("سبحان ربي العظيم" أو " سبحان ربي العظيم وبحمده")[٥]. والواجب مرة والسنة وأدنى الكمال ثلاث مرات .

٣- يرفع المصلي نفسه من الركوع وهو يقول حال الرفع (سمع الله لمن حمده)[٦]. حتى يستقيم صلبه ويأخذ كل عظم مكانه ويرفع يديه يستقبل بهما القبلة كما فعل عند تكبيرة الإحرام . لقوله ﷺ : (لا تجزيء صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود)[٧]. وقال ابن عمر ﷺ في الحديث السابق في رفع اليدين : (... وإذا رفع من الركوع...)[٨].

---

[١] رواه أبو داود ٧٧٩- ٧٨٠ واللفظ له . الترمذي ٢٥١ . ابن ماجة ٨٤٤ .

[٢] رواه النسائي ١٠٣٩ .

[٣] رواه الترمذي واللفظ له ٢٦٠ . ابن ماجة مختصراً ٨٧٤ .

[٤] رواه مسلم ٥٣٤ .

[٥] رواه أصحاب السنن . أبو داود ٨٨٦ والزيادة عنده ٨٧٠ . الترمذي ٢٦١ . النسائي ١٠٤٦ . ابن ماجة ٨٩٠ .

[٦] متفق عليه . البخاري ٧٩٥-٧٩٦ . مسلم ٣٩١-٣٩٢ .

[٧] رواه الترمذي ٢٦٥ . النسائي ١١١١ .

[٨] متفق عليه . البخاري ٧٣٥-٧٣٨ . مسلم ٣٩٠ .

٤- ثم يرد المصلي على نفسه أو على إمامه إن كان مأموماً بإحدى الصيغ الأربع (ربنا لك الحمد)[١]. أو (ربنا ولك الحمد)[٢]. أو (اللهم ربنا لك الحمد)[٣]. أو (اللهم ربنا ولك الحمد)[٤].

٥- وبعد الرفع من الركوع يضع يديه كما هو الحال قبل الركوع أو يرسلهما "وهو محل خلاف" .

في السجود

١- يسجد المصلي على الأرض ويكبر وهو يهوي . قال أبو هريرة ﷺ : (أن النبي ﷺ كان يكبر وهو يهوي)[٥].

٢- وعند السجود يقدم المصلي ركبتيه قبل يديه . لقوله ﷺ : (يعمد أحدكم فيبرك في صلاته برك الجمل)[٦]، أي لا يهوي بمقدمة جسمه كالجمل وهو حال النزول باليدين . وقال وائل بن حجر ﷺ : (رأيت رسول الله ﷺ إذا سجد يضع ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه)[٧].

٣- ويسجد المصلي على سبعة أعضاء . قال ﷺ : (أمرت أن أسجد على سبعة أعظم على الجبهة "وأشار بيديه على أنفه" واليدين والركبتين وأطراف القدمين ولا نكفت الثياب والشعر)[٨]. أي لا نحجزها إذا وقعت على الأرض حال السجود .

٤- وفي السجود يضع المصلي يديه على الأرض وينصب قدميه ويستقبل بأطراف أصابعه القبلة ويجافي بين يديه ويضعهما على الأرض غير سادل لساعديه ولا قابض كفيه . قال سعد بن أبي وقاص ﷺ : (أن النبي ﷺ أمر بوضع اليدين ونصب القدمين)[٩]. وقال مالك ابن بحينة ﷺ : (أن

---

[١] رواه البخاري ٧٣٣ .

[٢] متفق عليه . البخاري ٧٩٥ . مسلم ٣٩٢ .

[٣] متفق عليه . البخاري ٧٩٦ . مسلم ٤٠٩ .

[٤] رواه البخاري ٧٩٥ .

[٥] رواه الترمذي ٢٥٤ . ابن خزيمة ٦٢٤ . ورواه البخاري بلفظ مقارب في حديث طويل ٨٠٣ .

[٦] رواه الترمذي ٢٦٩ . النسائي ١٠٩٠ .

[٧] رواه أبو داود ٨٣٨ . الترمذي ٢٦٨ . النسائي ١٠٨٩ .

[٨] متفق عليه . البخاري ٨١٢ . مسلم ٤٩٠ .

[٩] رواه الترمذي ٢٧٧ . والحاكم ٩٩٩ .

رسول الله ﷺ كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه)[1]. وقال أبو حميد الساعدي رضي الله عنه : (... فإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما واستقبل بأطراف رجليه القبلة...)[2].

٥- ويقول المصلي في سجوده (سبحان ربي الأعلى) أو (سبحان ربي الأعلى وبحمده"ثلاثاً")[3]. والواجب مرة واحدة والسنة ثلاث مرات .

في الجلوس والتشهد

١- يرفع المصلي نفسه من السجود ويعتدل ويجلس جلسة بين السجدتين حتى يطمئن جالساً ويقول في جلسته (رب اغفر لي "ثلاثاً")[4]. أو (اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني وعافني واهدني وارزقني)[5]. قالت عائشة رضي الله تعالى عنها : (وكان ﷺ إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالساً ...)[6]. وبهذه الأفعال يكون المصلي قد أتم ركعة كاملة .

٢- يجهر المصلي بالقراءة في الركعتين الأوليين من المغرب والعشاء وكلتا ركعتي الفجر وباقي الركعات تكون سرية لعموم فعله ﷺ ذلك .

٣- ويسجد المصلي سجدتين ثم ينهض على ركبتيه معتمداً على فخذيه أو على الأرض حسب استطاعته . قال ابن جُحادة رضي الله عنه لما ذكر صلاة النبي : (... وإذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذه)[7]. وقال أبو قلابة رحمه الله تعالى : (... وإذا رفع رأسه عن السجدة الثانية جلس واعتمد على الأرض ثم قام)[8].

---

[1] متفق عليه .البخاري ٨٠٧ . مسلم ٤٩٥ .

[2] رواه البخاري ٨٢٨ .

[3] رواه أصحاب السنن . أبو داود ٨٨٦ والزيادة عنده ٨٧٠ . الترمذي ٢٦١ . النسائي ١٠٤٦ . ابن ماجة ٨٩٠ .

[4] رواه أبو داود ٨٧٤ . النسائي ١١٤٥ . ابن ماجة ٨٩٧ .

[5] رواه أبو داود ٨٥٠ . والترمذي ٢٨٤ . وابن ماجة ٨٩٨ .

[6] رواه مسلم ٤٩٨ .

[7] رواه أبو داود ٨٣٩ . والبيهقي في الكبرى ٢٦٢٩ .

[8] رواه البخاري ٨٢٤ .

٤- بعد كل ركعتين يجلس المصلي للتشهد ، وفي الصلاة الثلاثية والرباعية يكون فيهما تشهدان . وفي الصلاة الثنائية يجمع التشهد الأول مع الثاني . قالت عائشة رضي الله تعالى عنها : (... وكان ﷺ يقول في كل ركعتين التحية ...)[١].

٥- وصيغة التشهد الأول : (التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد ألا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله)[٢]. وفي رواية (وأشهد أن محمداً عبده ورسوله)[٣].

٦- وحال القيام من التشهد الأول يرفع المصلي يديه كما فعل في تكبيرة الإحرام ويقرأ مباشرة ولا يسكت . قال ابن عمر ﷺ : (... وإذا قام من الركعتين رفع يديه)[٤]. وقال أبو هريرة ﷺ (كان رسول الله ﷺ إذا نهض من الركعة الثانية استفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين و لم يسكت)[٥].

٧- وصيغة التشهد الثاني هي أن يقول المصلي التشهد الأول كاملاً ثم يضيف عليه : (اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد)[٦].

٨- وهيئة الجلوس في التشهد الأول أن ينصب المصلي قدمه اليمنى ويجلس على اليسرى ، وهيئة الجلوس في التشهد الثاني هي أن ينصب القدم اليمنى ويسحب قدمه اليسرى تحت ساقه اليمنى ويجلس على إليته اليسرى . قال أبو حميد الساعدي ﷺ : (... فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى وإذا جلس في الركعة الأخيرة قدم رجله اليسرى ونصب الأخرى وقعد على مقعدته)[٧].

٩- وفي التشهد يضع المصلي يده اليمنى على فخذه اليمنى ويقبضها واليسرى على اليسرى ويبسطها أو يضع يديه على ركبتيه ويشير بإصبعه السبابة عند الدعاء وينظر إليها . قال ابن عمر

---

[١] رواه مسلم ٤٩٨ .

[٢] رواه مسلم ٤٠٣ .

[٣] متفق عليه . البخاري ٨٣١ . مسلم ٤٠٤ .

[٤] رواه البخاري ٧٣٩ .

[٥] رواه مسلم ٥٩٩ .

[٦] متفق عليه . البخاري واللفظ له ٣٣٧٠ . مسلم ٤٠٦ .

[٧] رواه البخاري ٨٢٨ .

ﷺ : (أن النبي ﷺ كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى) وفي رواية (ويُلقم كفه اليسرى ركبته)[1]. وقال ابن عمر ﷺ : (أنه ﷺ إذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلاثة وخمسين وأشار بالسبابة)[2]. وقال الزبير ﷺ : (أن النبي ﷺ كان يشير بإصبعه إذا دعا ولا يحركها)[3]. أي لا يوالي في تحريكها . وفي رواية لأبي داود زيادة : (ولا يجاوز بصره إشارته)[4]. أي كان ينظر إليها .

١٠- وبعد التشهد الثاني يسلم المصلي تسليمتين عن يمين وشمال بلفظ (السلام عليكم ورحمة الله) . قال ابن مسعود ﷺ : (أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن شماله حتى يرى بياض خده السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله)[5].

١١- وفي صلاة الجماعة يتابع المأموم إمامه في كل شيء ولا يسبقه ولا يسابقه . لقوله ﷺ : (... ثم ليؤمكم أحدكم فإذا كبر فكبروا ...)[6].

---

[1] رواه مسلم ٥٧٩ .

[2] رواه مسلم ٥٨٠ .

[3] رواه أبو داود ٩٨٩ . النسائي ١٢٧ .

[4] رواه أبو داود ٩٩٠ .

[5] رواه مسلم بلفظ مقارب ٥٨٢ . أبو داود ٩٩٦ واللفظ له . الترمذي ٢٩٥ . ابن ماجة ٩١٤

[6] رواه مسلم ٤٠٤ .